الصباح AL-SABAH

السعدون مترئسا جلسة مجلس الأمة أمس

جانب من الجلسة

وافق بالمداولة الأولى على مشروع تعديل بعض أحكام قانون

مجلس الأمة يشكل لجنة تحقيق برلمانية بشأن

«عمومية الشعبة البرلمانية» زكت السويط وكيلا والعبيد أميناً للصندوق وانتخبت المهان أمينا للسر

كتب : أحمد الهديان

ووافق مجلس الأمة على طلب مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق برلمانية بشأن توزيع القسائم الصناعية،وزكى لعضويتها كلا من النواب عبدالله المضف وعبدالله العنزي ومهند الساير وحامد البذالي ومرزوق الحبيني.

كما أقر المجلس طلب مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق برلمانية بشأن الاستبعاد من الدخول في القرعة النهائية لدفعة ضباط الجيش،حيث زكى المجلس في عضوية اللجنة كلا من النواب سعود العصفور وحامد البذالي وماجد المطيري والدكتور خليل أبل وخالد الطمار.

كما زكى مجلس الأمة النائب ثامر السويط وكيلاً للشعبة البرلمانية، بدوره قال السويط: «سنعمل بما يليق بالتجربة الديموقراطية والبرلمان الكويتي».

وانتخب مجلس الأمة النائب د. محمد المهّان أميناً لسر الشعبة البرلمانية،كما زكي أيضا النائب حمد العبيد أميناً لصندوق الشعبة البرلمانية.

وكان مجلس الأمة وافق أمس في جلسته التكميلية على مشاريع قوانين بشأن اعتماد الحسابات الختامية للعديد من الجهات الحكومية الملحقة والمستقلة عن السنتين الماليتين "2018-2019" و"2019-2020" وتقارير الجهات الرقابية ذات الصلة بشأنها وقرر إحالتها إلى الحكومة.

وجاءت نتيجة التصويت على مشاريع قوانين الجهات الملحقة والمستقلة للسنتين الماليتين سالفتي الذكر بموافقة 39 عضوا ورفض 12 عضوا من إجمالي الحضور وعددهم 51 عضوا.

وأقر المجلس مشروع قانون بشأن اعتماد الحساب الختامي لـ"الإدارة المالية للدولة" عن السنة المالية 2019-2020 وتقارير الجهات الرقابية ذات الصلة بشأنها. كما وافق المجلس في المداولة الأولى على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء بما يشمل تحديد وتعيين المسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري في جرائم الفساد.

وجاءت نتيجة التصويت على مشروع القانون في المداولة الأولى خلال جلسة المجلس التكميلية بموافقة إجمالي الحضور والبالغ عددهم 55 عضوا.

وفيما يلي تفاصيل الجلسة:

افتتح رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون الجلسة التكميلية، وتلا الأمين العام عادل اللوغاني أسماء الأعضاء الحاضرين والمعتذرين عن عدم حضور الجلسة.

الرئيس أحمد السعدون: هناك طلب بتقديم مناقشة تقرير لجنة الشؤون التشريعية عن المشروع بقانون بتعديل القانون رقم 31 لسنة 1970 المعدل لبعض أحكام قانون الجزاء بعد تشكيل لجان التحقيق.

"موافقة"

وتلا الأمين العام طلبات تشكيل لجان التحقيق الواردة على جدول الأعمال بشأن توزيع القسائم الصناعية وتحقيق الاكتفاء الذاتي من المنتج المحلي وعقد طائرات الكاراكال واليوروفايتر والاستبعاد من الدخول إلى القرعة النهائية لدفعة الطلبة الضباط في الجيش رغم استيفائهم الشروط اللازمة.

ثم انتقل المجلس إلى مناقشة طلب تشكيل لجنة تحقيق برلمانية في القسائم الصناعية والتعدي عليها اختصاص أصيل للجنة الأموال العامة ولكن مع مبدأ رجوع الأمر إلى المجلس يجب أن تُحسم من المجلس.

النائب مهند الساير: الأخ أسامة سحب اسمه من الطلب.

تم سحب طلب تكليف لجنة حماية المال العام بالتحقيق في الموضوع ووافق المجلس على تشكيل لجنة تحقيق وترشح لها النواب عبدالله المضف وعبدالله فهاد ومهند الساير وحامد البذالي ومرزوق الحبيني.

وتم تقديم طلب بأن تكون اللجنة مكونة من 5 نواب وتمت تزكية النواب عبدالله المضف وعبدالله فهاد ومهند الساير وحامد البذالي ومرزوق الحبيني أعضاء للجنة التحقيق.

النائبة د. جنان بوشهري: أتمنى تحديد مدة لعمل اللجنة. طلب تشكيل لجنة تحقيق لبيان معوقات تحقيق الاكتفاء الذاتي من المنتج المحلي

النائب د. حمد المطر: هناك لجنة للبيئة والأمن الغذائي، لكن إذا رأيتم تشكيل لجنة تحقيق منفصلة فنحن مستعدون لمناقشة الأمر.

الرئيس السعدون: هل يرى المجلس تكليف لجنة المرافق العامة؟ "موافقة"

المجلس يوافق على تكليف لجنة شؤون البيئة والأمن الغذائي بالتحقيق في أسباب عدم تحقيق الاكتفاء الذاتي من المنتج الغذائي المحلي

طلب تشكيل لجنة تحقيق من 3 أعضاء بشأن عقد طائرات الكاراكال واليوروفايتر

ترشح لها النواب حمد المدلج ومهلهل المضف ود. حمد المطر وعادل الدمخي وماجد المطيري، وتم تقديم طلب بتشكيلها من 5 أعضاء وزكى المجلس النواب المذكورين لعضوية اللجنة.

تشكيل لجنة تحقيق في الاستبعاد من الدخول إلى القرعة النهائية لدفعة الطلبة الضباط في الجيش رغم استيفائهم الشروط اللازمة

ترشح للجنة النواب ثامر السويط وسعود العصفور وفلاح الهاجري وحامد البذالي وخالد الطمار ود. مبارك الطشه وماجد المطيري وخليل أبل وانسحب النائب ثامر السويط وفلاح الهاجري ومبارك الطشه، وتمت تزكية النواب سعود العصفور وحامد البذالي وخالد الطمار وماجد المطيري ود. خليل أبل.

انتقل المجلس إلى مناقشة تقرير لجنة الشؤون التشريعية بشأن تعديل قانون الجزاء

النائب مهند الساير "رئيس اللجنة التشريعية": صوتنا على قانون منع تعارض المصالح وفي 1/11 كلف المجلس اللجنة التشريعية مناقشة مواضيع منع تعارض المصالح والمسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري والرشوة وفكرة القانون أن اتفاقية الأمم المتحدة في 2006 ألزمت الكويت بهذا القانون.

وقال الساير: تقرير اللجنة المرفوع عن مشروع حكومي يتكلم عن وجود كيانات ممكن ترتكب الجريمة باسمها وصعب الوصول إلى الأشخاص مرتكبي الجريمة، فلا بد من تجريم هذه الكيانات فأتينا بمادتين لتجريم الشخصية الاعتبارية ليكون عليها مسؤولية جزائية، وأفردنا الفصل الرابع ووضعنا مادتين وإذا رأى المشرّع مستقبلا وضع مواد أخرى فيكون بعد هاتين المادتين، في الفصل الرابع "تشريع مواد أخرى لتجريم الفساد".

وأضاف: المشروع حكومي توافق مع فكرة مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة، والقانون مهم لأن الكيانات الاعتبارية ترتكب جريمة باسم الأشخاص والشركات وما زال المشرّع لا يستطيع وقف هذه الكيانات بحجة عدم وجود قوانين تجرم الشخصية الاعتبارية.

النائب د. مبارك الطشه "مقرر اللجنة التشريعية": لابد من الأخذ بالاعتبار أن مد نطاق مسؤولية الأشخاص الاعتبارية تشمل المسؤولية الجزائية بضعف الغرامة، ورأت وزارة العدل التمسك بمشروع القانون المقدم، ورأت اللجنة أن القانون يعد استحقاقا وطنيا لسد الفراغ التشريعي وهو استحقاق دولي ينطلق من وفاء دولة الكويت بالموافقة على اتفاقية الأمم المتحدة.

ثم ناقش المجلس التقرير وبدأ النائب مبارك الحجرف: أشكر اللجنة التشريعية على جهدهم الملحوظ، والقانون يمثل إحدى سلاسل إكمال القوانين المطلوبة لمكافحة الفساد والتي تتطلبها الاتفاقية الدولية 2003 والذي وافقت عليه الكويت وأصدرت قانونا بشأنه في 2006. وقال الحجرف: القانون يمثل أحد اضلاع مثلث مكافحة الفساد، وهناك مادتان أضفناهما على قانون الجزاء لسد الفجوة بإثبات مسؤولية الشخص الاعتباري، وعدم الاكتفاء بالمسؤولية الجنائية على الشخص الحقيقي الطبيعي، لذلك إغلاق الثغرة أمر محمود ويسد الثغرة في جمعيات النفع العام والمجتمع المدني التي أصبحت مرتعا للفساد.

النائبة د. جنان بوشهري: التعديل مهم لسد فراغ تشريعي واستحقاق دولي ومن شأنه توسيع نطاق المسؤولية عن جرائم الفساد، هذا يمهد لاستكمال دائرة مكافحة الفساد ونستعجل قانون تجريم الرشوة في القطاع الخاص.

مهند الساير "رئيس لجنة الشؤون التشريعية": في جلسة 10 يناير سيكون قانون الرشوة في القطاع الخاص جاهزا، وبالنسبة لتعديل قانون الجزاء يمكن اقراره في المداولة الأولى والملاحظات ستؤخذ بعين الاعتبار.

النائب د. عبدالكريم الكندري: القانون يستكمل منظومة متابعة ومحاصرة الفساد، فهناك الكثير من القوانين تحارب الفساد في القطاع الحكومي لكن لدينا قطاع كبير بعيدا عن الملاحقة حتى أصبح بيئة خصبة للفساد، والعالم كله بدأ يكون شخصيات اعتبارية، الأصل هو أن يتمدد القطاع الخاص ويستوعب الخريجين ولكن الحاصل أنه البيئة التي يستطيع أي فاسد أن يستخدمها في جرائم الفساد.

وقال الكندري: ما حدث في الصندوق الماليزي كان جزءا من صناديق خاصة مورست من خلالها جرائم غسيل الأموال، أغلب التعاملات الفاسدة يكون فيها طرف بالقطاع الخاص "شخص اعتباري" يعتقد أنه بعيد عن المراقبة ويفسد أيضا القطاع العام ولذلك امتداد المسؤولية للشخص الاعتباري سيحمي الدولة أيضا.

وأضاف: القانون ضرورة وليس فقط مطلبا دوليا بل هو أيضا مطلب وطني، فهناك شركات تنشأ وتختفي ولا أحد يعرف أموالها أين ذهبت.

النائب د. خليل أبل: هذا القانون ناقص، على الرغم من أننا سنصوت في المداولة الأولى إلا أنه ذر الرماد بالعيون، فإذا كانت الحكومة جادة في محاربة الفساد لكانت وضعت في الاعتبار أن الشخصية الاعتبارية مع أشخاص طبيعيين يسوون مجموعة فاسدة، و"عصابة" وهي بذاتها كطبيعيين يشكلون شخصية اعتبارية جديدة ويشاركون ويمارسون الحرمنة نفسها والسلوك نفسه مرة أخرى.

وأضاف: لابد إذا من محاربة الأشخاص الذين شكلوا الشخصية الاعتبارية الجديدة، هم يسمون «المتخفين تحت الشخصية الاعتبارية» لذلك الأشخاص الطبيعيون المرتبطون بالأشخاص الاعتباريين سواء شركة أو أفراد يفترض أن تتم معاقبتهم أيضا وحرمانهم من المناقصات، ونحن فقدنا الثقة في محاربة الحكومة ومعاقبة الفاسدين فقط الغرامة وليس السجن.

النائب أسامة الشاهين: التقرير يمثل التزاما دوليا آخر مع منع تعارض المصالح، تطبيقا لاتفاقية منذ 2003 واليوم وفي العهد الجديد هناك جدية أكثر من محارب الفساد، فالأشخاص والأفراد إما طبيعيون أو أفراد اعتباريون مثل الشركات والمنظمات والهيئات واللجان، وللأسف القانون الكويتي حارب وعاقب فقط الأشخاص الطبيعيين وتغافل عن الأشخاص الاعتباريين.

وقال الشاهين: بعض التجار يقترف الفساد باسم شركاته أو مجموعته التجارية في غياب تجريم الأفعال التي تقترفها الكيانات الاعتبارية، والمادة "59" لا تلغي مسؤولية الشخص الطبيعي، فتُعاقبك بغسيل الأموال وأيضا تُعاقب شركتك، فاليوم خطوة قد تبدو بسيطة إلا أنه التزام دولي لسد ثغرات كبيرة، وسأقترح بعد المداولة الأولى أن نقر الحكم المقرر ذاته في المادة الأولى على المادة الثانية أيضا.

النائب د. عادل الدمخي: هذا القانون هو ضمن قوانين مواكبة لمحاربة الفساد وتعزيز نزاهة المؤسسات الاعتبارية، ففي مثل هذه القوانين أن تطال المسؤولية الوسيلة التي استخدمها سيكون أجدى مثل المؤسسة التي استخدمها، لتكون العقوبة أقسى عليه وعلى أمثاله الذين يفترض أن يعتبروا مما حدث له ولمؤسسته.

وأضاف: للأسف الكثير من القوانين مشكلتها في التطبيق، جمعية تعاونية بها رشوة وبها فساد، الفساد ليس من رئيسها بل من محاسبين فيها وتسجل للأسف على رئيسها أو ممثلها القانوني، وتكون سابقة على هذا الشخص، فالتطبيق من الضروري ألا يمس الأشخاص، وهذا الأمر خطير.

النائب د. حسن جوهر: أمس قلت إن إقرار قانون تعارض المصالح هو جزء من حزمة تشريعات يجب إقرارها لمحاربة الفساد وتعزيز النزاهة والشفافية في الكويت، واليوم هناك أشخاص اعتباريون تأثيرهم ودورهم وحجم المبالغ التي تتم مداولتها في السوق تفوق أضعافا كثيرة للأشخاص الطبيعيين وهذه الأشخاص محصنة في القانون الكويتي للأسف.

وأضاف: إن تحصين هؤلاء وعدم معاقبتهم سبب تراجعنا في مؤشر مدركات الفساد وكان لها دور مخز، وهذا القانون يضع لبنة جديدة في ممارسة الفساد وتعزيز الشفافية في دولة الكويت.

الرئيس السعدون: تُرفع الجلسة ربع ساعة للاستراحة وعدم وجود نصاب.

تم استئناف الجلسة برئاسة أحمد السعدون، ووافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ.

وجرى التصويت نداء بالاسم على المداولة الأولى، الحضور 55، موافقة 55.

المجلس يوافق بالإجماع في المداولة الأولى على تعديل القانون رقم 31

حديث بين الخالد والمويزري لدى دخولهما قاعة المجلس

مناقشات نيابية جانبية

المطر: هناك لجنة للبيئة والأمن الغذائي لكن إذا رأيتم تشكيل لجنة تحقيق منفصلة فنحن مستعدون

الساير: قانون تعارض المصالح مهم والمشروع الحكومي توافق مع فكرة مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة

الطشة : لابد من الأخذ بالاعتبار أن مد نطاق مسؤولية الأشخاص الاعتبارية يشمل ضعف الغرامة

الحجرف:القانون يمثل أحد اضلاع مثلث مكافحة الفساد وجمعيات النفع العام أصبحت مرتعا للفساد

بوشهري:التعديل مهم لسد فراغ تشريعي واستحقاق دولي ومن شأنه توسيع نطاق المسؤولية عن جرائم الفساد

الحجرف يدلي بدلوه

عبدالكريم الكندري متحدثا أثناء الجلسة